

Distr.: Limited  
24 November 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

اللجنة الثانية

البند ٤٩ (ب) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: متابعة وتنفيذ استراتيجية

موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من

أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية

الصغيرة النامية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، أندريه ميتيليتسا (بيلاروس) بناء على  
مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/63/L.13

## نحو تنمية مستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد المبادئ والالتزامات المكرسة في إعلان ريو بشأن البيئة  
والتنمية<sup>(١)</sup>، والمبادئ المحسدة في إعلان بربادوس<sup>(٢)</sup>، وبرنامج العمل من أجل التنمية  
المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٣)</sup>، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبات)، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبات)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.



المستدامة<sup>(٤)</sup>، وخطبة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")<sup>(٥)</sup>، وكذلك الإعلانات والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة،

وإذ تشير إلى الإعلان ووثيقة الاستعراض اللذين اعتمدهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين<sup>(٦)</sup>،

وإذ تأخذ في اعتبارها جميع قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٢٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٠٣/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٦١/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٣٠/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩٧/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ تأخذ في اعتبارها أيضا استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٧)</sup>،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥<sup>(٨)</sup>،

وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى، الموقعة في كارتاخينا دي إندياس، كولومبيا، في ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٣<sup>(٩)</sup>، وبروتوكولاتها التي تتضمن تعريف منطقة البحر الكاريبي الكبرى التي يشكل البحر الكاريبي جزءا منها،

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) انظر القرار د-٢٢/٢، المرفق.

(٧) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٨) انظر القرار ١/٦٠.

(٩) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٠٦، الرقم ٢٥٩٧٤.

وإذ تعيد تأكيد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار<sup>(١٠)</sup>، التي تشكل الإطار القانوني العام للأنشطة في المحيطات، وإذ تشدد على الطابع الأساسي للاتفاقية، وإذ تدرك أن المشاكل المتعلقة بحيز المحيطات مترابطة ترابطاً وثيقاً وتلزم دراستها ككل من خلال نهج متكامل ومتعدد الاختصاصات ومشارك بين القطاعات،

وإذ تشدد على أهمية العمل والتعاون على كل من الصعد الوطني والإقليمي والعالمي في القطاع البحري، على النحو الذي أقره مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١<sup>(١١)</sup>،

وإذ تشير إلى العمل ذي الصلة الذي قامت به المنظمة البحرية الدولية،

وإذ ترى أن منطقة البحر الكاريبي تشمل عدداً كبيراً من الدول والبلدان والأقاليم معظمها من البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية المهشمة إيكولوجياً والسريعة التأثير اجتماعياً واقتصادياً والتي تتأثر أيضاً بجملة أمور، منها قدراتها المحدودة وقاعدة مواردها الضيقة وحاجتها إلى الموارد المالية، ومستويات الفقر العالية فيها وما ينشأ عن ذلك من مشاكل اجتماعية، والتحديات والفرص الناتجة عن العولمة وتحرير التجارة،

وإذ تسلّم بأن البحر الكاريبي يتميز بتنوع بيولوجي فريد ونظام إيكولوجي هش للغاية،

وإذ تسلّم أيضاً بأن منطقة البحر الكاريبي هي أكثر المناطق اعتماداً على السياحة في العالم بالنسبة إلى حجمها،

وإذ تلاحظ أن البحر الكاريبي، مقارنةً بسائر النظم الإيكولوجية البحرية الكبيرة، محاط بأكثر عدد من البلدان في العالم،

وإذ تشدد على أن البلدان الكاريبية هي على درجة عالية من الضعف بسبب تغير المناخ وتقلب المناخ والظواهر المرتبطة بذلك من قبيل ارتفاع منسوب مياه البحر، وظاهرة إلنيو، وازدياد تواتر وشدة الكوارث الطبيعية بسبب الأعاصير والفيضانات وحالات

(١٠) انظر: قانون البحار: النصان الرسميان لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، وللاتفاق التعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، مع فهرس ومقتطفات من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.97.V.10).

(١١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

الجفاف، وأن هذه البلدان معرضة أيضا للكوارث الطبيعية من قبيل الكوارث التي تسببها البراكين وأمواج تسونامي والزلازل،

**وإذ تضع في اعتبارها** شدة اعتماد معظم اقتصادات بلدان منطقة البحر الكاريبي على المناطق الساحلية لتلك البلدان وكذلك على البيئة البحرية بصفة عامة لتلبية احتياجاتها وتحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة،

**وإذ تعترف** بأن الاستخدام المكثف للبحر الكاريبي في النقل البحري، وكذلك العدد الكبير والطابع المتداخل للمناطق البحرية الخاضعة للولاية الوطنية حيث تمارس البلدان الكاريبية حقوقها وواجباتها بموجب القانون الدولي، أمور تمثل تحديا للإدارة الفعالة للموارد،

**وإذ تلاحظ** مشكلة التلوث البحري الناتج عن عدة أسباب، منها المصادر البرية والتهديد المتواصل للتلوث الناجم عن نفايات السفن ومياه المجاري، وكذلك عن الإطلاق العرضي للمواد الخطرة والضارة في منطقة البحر الكاريبي،

**وإذ تحيط علما** بالقرارات ذات الصلة الصادرة عن المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن النقل الآمن للمواد المشعة،

**وإذ تدرك** التنوع والتفاعل الدينامي للأنشطة الاجتماعية والاقتصادية والتنافس فيما بينها على استغلال المناطق الساحلية والبيئة البحرية وما فيهما من موارد،

**وإذ تدرك أيضا** ما تبذله البلدان الكاريبية من جهود لكي تعالج على نحو أشمل المسائل القطاعية المتصلة بإدارة منطقة البحر الكاريبي الكبرى، ولكي تشجع، في سياق ذلك، على استخدام نهج الإدارة المتكاملة لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى في سياق التنمية المستدامة من خلال جهد تعاوني إقليمي فيما بين البلدان الكاريبية،

**وإذ ترحب** بالجهود المستمرة التي تبذلها الدول الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية لوضع وتنفيذ مبادرات إقليمية لتشجيع صون وإدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، وإذ تعترف، في هذا الصدد، بالالتزام الراسخ لرؤساء دول وحكومات رابطة الدول الكاريبية باتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة الاعتراف بالبحر الكاريبي كمنطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، ودون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة،

**وإذ تأخذ علما** بقيام رابطة الدول الكاريبية بإنشاء لجنة البحر الكاريبي، وترحب بالأعمال التي تقوم بها حاليا،

وإذ تدرك أهمية البحر الكاريبي للأجيال الحالية والمقبلة وللتراث ودوام الرفاه الاقتصادي للناس الذين يعيشون في المنطقة واستمرار سبل عيشهم، والحاجة الملحة إلى أن تخطو بلدان المنطقة الخطوات الملائمة للمحافظة عليه وحمايته بدعم من المجتمع الدولي،

١ - **تعترف** بأن البحر الكاريبي منطقة تتمتع بتنوع بيولوجي فريد وبنظام إيكولوجي على درجة عالية من الهشاشة، تتطلب من الشركاء الإنمائيين الإقليميين والدوليين المعنيين العمل معاً على وضع وتنفيذ مبادرات إقليمية لتشجيع صون وإدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام تهدف إلى النظر في بلورة المفهوم الخاص بالبحر الكاريبي كمنطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، بما في ذلك اعتبارها كذلك دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة؛

٢ - **تأخذ علماً** بالجهود التي تبذلها الدول الكاريبية والعمل الذي تضطلع به لجنة البحر الكاريبي التابعة لرابطة الدول الكاريبية، بما في ذلك بلورة مفهومها بشأن اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم هذه الجهود؛

٣ - **ترحب** بخطة العمل التي اعتمدها لجنة البحر الكاريبي، بما في ذلك عنصرها العلمي والفني وعنصرها المتعلقان بالإدارة والتوعية، وتدعو المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة إلى تقديم الدعم، حسب الاقتضاء، إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة العمل؛

٤ - **تعترف** بالجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية لتهيئة الظروف المفضية إلى تحقيق التنمية المستدامة التي تستهدف مكافحة الفقر وعدم المساواة، وتلاحظ مع الاهتمام، في هذا الصدد، مبادرات رابطة الدول الكاريبية في المجالات الرئيسية المتمثلة في السياحة المستدامة والتجارة والنقل والكوارث الطبيعية؛

٥ - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يقدموا، حسب الاقتضاء، المساعدة إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية فيما تبذله من جهود لضمان حماية البحر الكاريبي من التدهور نتيجة للتلوث الناجم عن السفن، ولا سيما جرّاء إطلاق الزيوت والمواد الضارة الأخرى بصورة غير قانونية ونتيجة رمي النفايات الخطرة، بما في ذلك المواد المشعة والنفايات النووية والمواد الكيميائية الخطيرة، بصورة غير قانونية أو إطلاقها عرضياً، مما يشكل انتهاكاً للقواعد والمعايير الدولية ذات الصلة، وكذلك التلوث الناشئ عن الأنشطة البرية؛

- ٦ - تدعو الرابطة إلى أن تقدم إلى الأمين العام تقريراً عما تحزره من تقدم في تنفيذ هذا القرار، للنظر فيه خلال الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة؛
- ٧ - تهيب بجميع الدول أن تصبح أطرافاً متعاقدة في الاتفاقات الدولية ذات الصلة بغية تعزيز السلامة البحرية وتشجيع حماية البيئة البحرية للبحر الكاريبي من التلوث والضرر والتدهور بفعل السفن والنفايات الناجمة عن السفن؛
- ٨ - تؤيد الجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية لتنفيذ برامج الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك وللتقييد بمبادئ مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية التي وضعتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة<sup>(١٢)</sup>؛
- ٩ - تهيب بالدول أن تضع، آخذة في اعتبارها اتفاقية التنوع البيولوجي<sup>(١٣)</sup>، برامج وطنية وإقليمية ودولية لوقف الخسائر في التنوع البيولوجي البحري في البحر الكاريبي، ولا سيما النظم الإيكولوجية الهشة مثل الشعب المرجانية والمنغروف؛
- ١٠ - تدعو الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية في منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة جهودها من أجل مساعدة البلدان الكاريبية على أن تصبح أطرافاً في الاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة فيما يتعلق بإدارة وحماية موارد البحر الكاريبي والانتفاع المستدام بها وأن تنفذها تنفيذاً فعالاً؛
- ١١ - تهيب بالمجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف بتقديم دعم فعال إلى الأنشطة الوطنية والإقليمية التي تقوم بها الدول الكاريبية في سبيل تشجيع إدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، وتدعو مرفق البيئة العالمية إلى القيام بذلك، ضمن حدود ولايته؛
- ١٢ - تعرب عن بالغ القلق إزاء الدمار والخراب الهائلين اللذين لحقا ببلدان عدد جراً الوتيرة العالية لنشاط الأعاصير في منطقة البحر الكاريبي الكبرى؛
- ١٣ - تحث منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة تقديم العون والمساعدة إلى بلدان منطقة البحر الكاريبي في تنفيذ برامجها الطويلة الأمد الخاصة باتقاء الكوارث والتأهب لها والتخفيف من حدتها وإدارتها والإغاثة والانتعاش منها، استناداً إلى أولوياتها الإنمائية، عن طريق إدماج جهود الإغاثة والتأهيل والإعمار في نهج شامل للتنمية المستدامة؛

(١٢) الصكوك الدولية لمصائد الأسماك مع فهرس (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.98.V.11).

(١٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

١٤ - **تعترف** بالدور المحوري لرابطة الدول الكاريبية في الحوار الإقليمي وفي توطيد منطقة تعاون في منطقة البحر الكاريبي الكبرى في مجال الحد من أخطار الكوارث، وكذلك بأهمية المجتمع الدولي في تعميق التعاون القائم وتوطيد مبادرات جديدة مع هذه الآلية الإقليمية في سياق نتائج مؤتمر رابطة الدول الكاريبية الرفيع المستوى المعني بالحد من الكوارث، الذي عُقد في سان مارك، هاييتي، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وخطة العمل التي اعتمدها المجلس الوزاري للرابطة بناء على توصية المؤتمر؛

١٥ - **تدعو** الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى أن تنظر في وضع برامج تدريبية من أجل تنمية قدرات الموارد البشرية على مختلف المستويات وتطوير البحث الذي يهدف إلى تعزيز الأمن الغذائي للبلدان الكاريبية، فضلا عن الإدارة المستدامة للموارد البحرية والساحلية القابلة للتجدد؛

١٦ - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تعمل، على سبيل الأولوية، على تحسين قدراتها على الاستجابة لحالات الطوارئ واحتواء الأضرار البيئية، ولا سيما في البحر الكاريبي، في حال وقوع كوارث طبيعية أو وقوع أحد الحوادث بكل أشكالها فيما يتصل بالملاحة البحرية؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والستين، في إطار البند الفرعي المعنون "متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"، من البند المعنون "التنمية المستدامة"، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار يتضمن فرعاً يتعلق بالآثار القانونية والمالية المحتملة التي يمكن أن تترتب على مفهوم اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، بما في ذلك اعتبارها كذلك دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة، واضعاً في اعتباره الآراء التي تعرب عنها المنظمات الإقليمية المعنية.